

توزيع الأرباح

توزيع الأرباح

توزع أرباح البنك الصافية التي يحددها مجلس الإدارة بما يتفق وأحكام نظام مراقبة البنوك وفقاً لما يلي:

أ) تحتسب المبالغ اللازمة لدفع الزكاة المقررة على المساهمين السعوديين والضريبة المقررة على الجانب غير السعودي طبقاً للأنظمة النافذة في المملكة العربية السعودية ويقوم البنك بدفع هذه المبالغ للجهات المختصة وتخضع الزكاة المدفوعة عن المساهمين السعوديين من نصيبهم في صافي الربح كما تخضع الضريبة المدفوعة عن المساهمين غير السعوديين من نصيبهم في صافي الربح.

ب) يرحد ما لا يقل عن 25% من المتبقي من الأرباح الصافية بعد خصم الزكاة والضريبة كما ذكر في الفقرة (أ) أعلاه للاحتياطي النظامي إلى أن يصبح الاحتياطي المذكور مساوياً على الأقل لرأس المال المدفوع.

ج) يستخدم الباقي بعد تخصيص المبالغ المذكورة في الفقرات (أ)، (ب)، السابقة على النحو الذي يقترحه مجلس الإدارة وتقره الجمعية العامة للبنك.

ولمزيد من المعلومات عن توزيع الأرباح بالإمكان الرجوع للتقرير السنوي الصادر عن البنك.